

## 129673 - حكم طمس الصور في الكتب والمجلات، وما هي الصور التي تمنع دخول الملائكة؟

### السؤال

هل من الضروري طمس الصور على أغلفة الكتب حتى لا تمنع الملائكة من دخول البيت؟. وهل الصور في صناديق تدوير القمامة تمنع الملائكة من دخول البيت ، حتى لو خصصنا مكاناً في المنزل لذلك.

### الإجابة المفصلة

الحمد لله

أولاً :

انتشار الصور في الكتب والمجلات وأغلفة المعلّبات وغيرها ، من الأمور التي عمّ بها البلاء ، ولا يلزم المسلم تتبعها لطمسها لما في ذلك من المشقة الكبيرة .

قال الشيخ عبد الرحمن السعدي رحمه الله : " الأشياء الضرورية التي دخلت على الناس ، وعمّت بها البلوى ، كالصور التي في النقود والكبريت ونحوها ، فالذي يظهر لي أن هذا من باب الاضطرار ، وأحوال الاضطرار وعموم البلوى ، يرجى فيه عفو الله ، ويُسهّل الأمر فيه " . انتهى من " الأجوبة النافعة عن المسائل الواقعة " ص 83 .

وقال الشيخ ابن عثيمين : " لا يلزم الإنسان أن يطمس كل ما يجد في المجلات والجرائد من أجل المشقة ، والله سبحانه وتعالى يقول : ( وَمَا جَعَلْ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ) ، والإنسان لم يشتر هذه المجلات والجرائد من أجل صورها ، بل من أجل ما فيها من الأخبار والعلوم " . انتهى من " جلسات رمضانية " ص 103 ، وينظر : " الشرح الممتع " ( 2/92 ) .

ثانياً :

الصور التي تمنع الملائكة من دخول البيت هي : صور ذوات الأرواح غير الممتهنة .

أمّا الصور المباحة كصور المناظر الطبيعية وغير ذوات الأرواح ، والصور الممتهنة ، فلا تمنع الملائكة من دخول المكان الموجودة فيه .

ويدل على أن الصور الممتهنة لا تمنع من دخول الملائكة ما جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أتاني جبريل ، فقال : إني كنت أتيتك البارحة فلم يمنعني أن أكون دخلت عليك البيت الذي كنت فيه إلا أنه كان في باب البيت تمثال الرجال ، وكان في البيت قرآم ستر فيه تماثيل ، وكان في البيت كلب .

فمر برأس التمثال الذي بالباب فليقطع فليصير كهينة الشجرة ، ومر بالستر فليقطع ويجعل منه وسادتين منتبذتين يوطان ، ومر بالكلب فيخرج .

ففعَلَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم . رواه الترمذي (2806) وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (256) .

قال الحافظ ابن حجر : " وفي هذا الحديث ترجيح قول من ذهب إلى أن الصورة التي تمتنع الملائكة من دخول المكان التي تكون فيه باقية على هيئتها ، مُرتفعة غير ممتهنة ، فأما لو كانت ممتهنة ، أو غير ممتهنة لكنها غيرت من هيئتها ؛ إما بقطعها من نصفها أو بقطع رأسها فلا امتناع . انتهى من " فتح الباري " (10/392) .

وقال الخطابي : " وإنما لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب أو صورة مما يحرم اقتناؤه من الكلاب والصور ، فأما ما ليس بحرام من كلب الصيد والزرع والماشية ، والصورة التي تمتنع في البساط والوسادة وغيرهما ، فلا تمتنع دخول الملائكة بسببه " . نقله عنه في " تحفة الأحوزي " (8 / 72) .

وقال الشيخ ابن عثيمين : " الصورة إذا كانت ممتهنة في فراش أو وسادة ، فأكثر العلماء على أنها جائزة ، وعلى هذا فلا تمتنع الملائكة من دخول المكان ؛ لأنه لو امتنعت لكان ذلك ممنوعاً . انتهى " لقاء الباب المفتوح " (6/ 85)

وروى الإمام أحمد (6290) عن يثقال قال : دخلت على سالم بن عبد الله وهو مكى على وسادة فيها تماثيل طير ووحش .

فقلت : أليس يكره هذا .

قال : لا ، إنما يكره ما نصب نصباً .

وسئل الشيخ ابن باز عن حكم التصاوير في البطانيات ، وعلب الحليب ، وغيرها من الأغراض اللازمة للبيت .

فأجاب :

" هذه يعفى عنها لأنها ممتهنة ، فالفراش ممتن ، والوسادة ممتهنة ، وعلب الصلصة تلقى في القمامة ، فلا يضر ما فيها من

الصور إن شاء الله ؛ لأنها كلها ممتهنة ". انتهى " فتاوى نور على الدرب " ( 1 / 310 ) .

والصور الموجودة في صناديق تدوير القمامة تعد ممتهنة، ولا تمنع الملائكة من دخول البيت.

والله أعلم .